

مرسوم سلطانی

رقم ١٠٢ / ٢٠٠٦

بإعادة تشكيل اللجنة العليا لخطيط المدن

وتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٥ / ٢٧

سلطان عمان .

نحو قابوس بن سعيد

بعد اطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٢٧ بإنشاء اللجنة العليا لتنظيم المدن وتعديلاته ،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/٣١ بإعادة تشكيل اللجنة العليا لتنظيم المدن ،
 وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/٢٤ بإنشاء أمانة عامة للجنة العليا لتنظيم المدن
 وتعيين أمين عام لها ،
 وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا یما هو آت

المادة الأولى : يعاد تشكيل اللجنة العليا لتخطيط المدن على النحو الآتي :

رئيسا	وزير الاقتصاد الوطني
نائبا للرئيس	وزير الإسكان والكهرباء والمياه
عضوا	وزير الداخلية
عضوا	وزير الدولة ومحافظ ظفار
عضوا	المفتش العام للشرطة والجمارك
عضوا	وزير النقل والاتصالات
عضو	وزير البلديات الاقليمية والبيئة وموارد المياه

الجريدة الرسمية العدد (٨٢٥)

عضوا	وزير السياحة
عضوا	رئيس بلدية مسقط
عضوا	وكيل وزارة الاقتصاد الوطني لشئون التنمية
عضوا	وكيل وزارة الدفاع
عضو ومقررا	أمين عام اللجنة العليا لخطيط المدن

المادة الثانية : تضاف فقرة جديدة للمادة (٥) من المرسوم السلطاني رقم ٨٥/٢٧

المشار إليه نصها الآتى :

" يصدر رئيس اللجنة اللوائح الخاصة بالأمانة العامة وشئون

الموظفين فيها وذلك دون التقيد بالقواعد والنظم الحكومية ،

والى أن تصدر اللائحة الخاصة بشئون موظفى الأمانة العامة

يستمر العمل بالنظام الوظيفى المطبق فى شأنهم " .

المادة الثالثة : يلغى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٥/٣١ المشار إليه ، كما يلغى كل ما

يخالف هذا المرسوم .

المادة الرابعة : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم

التالى لتاريخ نشره .

صدر فى : ٩ من رمضان سنة ١٤٢٧ هـ

الموافق : ٢ من اكتوبر سنة ٢٠٠٦ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٢٥)